

أحكام القرآن

يقبل ا توبته ولا تقبلون شهادته .

أنبأني أبو عبدا إجازة أن أبا العباس حدثهم أنا الربيع قال قال الشافعي C قال ا جل ثناؤه ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا وقال تعالى إلا من شهد بالحق وهم يعلمون وحكى أن إخوة يوسف عليهم السلام وصفوا أن شهادتهم كما ينبغي لهم فحكى أن كبيرهم قال ارجعوا إلى أبيكم فقولوا يا أبانا إن ابنك سرق وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين .

قال الشافعي ولا يسع شاهدا أن يشهد إلا بما علم